



بإشراف الشيخ أبي الحسن علي الرملي

تفريغ دروس جوامع الأخبار

شرح الشيخ محمود الراعوش حفظه الله

المستوى الثاني

الدرس رقم (13)

التاريخ: الاثنين 17/محرم/1440 هـ

16/أيلول/2019 م

شرح الأحاديث (٣٢، ٣٣، ٣٤).

● ملخص الدرس:

- الحديث (٣٢): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ»..

وفيه:

- شرح مفردات الحديث.
- من هو الغني؟
- ما هو النِّصاب؟
- ما مقدار النِّصاب في كل من:
 - الحبوب والثمار.
 - النقدين الذهب والفضة والأوراق النقدية وعروض التجارة.
 - الإبل والبقر والغنم.
- وما مقدار وشروط الزكاة الواجبة فيها.
- ما هي علة الأموال الزكوية؟.

- الحديث (٣٣): عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
- «... وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»
- هذا الحديث في الاستغفار عن المسألة.

● واشتمل على أربع جمل جامعة نافعة:

■ الجملة الأولى: (وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعَفِّهِ اللَّهُ) وفيها:

- أن العفة هي: "الكف عن الحرام والقبيح". وهي نوعان:

١- العفة عن الزنى،

٢- والعفة عن المسألة. والمراد هنا الثاني.

- يستغف: أي يطلب العفة من الله، ويطلب العفة بفعل الأسباب المقتضية للعفة.

- يُعفه الله: أي يُعف قلبه ولسانه عن المسألة.

■ الجملة الثانية: (وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ) وفيها:

- من يستغن: أي يظهر الغنى لأنه لا يرجو بقلبه أحدا إلا الله.

- والاستغناء سببه التعفف كما قال تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾^(١)

- يغنيه الله: أي يغنيه عما في أيدي الناس، ويغني قلبه بالتوكل. لأن الغنى غنى القلب كما جاء في الحديث.

- وثمرة الاستغفاف والاستغناء: قوة في التوكل على الله. وهذا يثمر القناعة والرضى، وهذه هي هداية القلب. وهداية القلب سبب سعادته وراحته وطمأنينته كما

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾^(٢).

- الجملة الثالثة: (وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ).

أي ومن يجاهد نفسه ويطلب الصبر يصبره الله. وأرشد إلى التصبر لأنه ضروري لتحقيق الاستغفاف والاستغناء.

(1) [البقرة: ٢٧٣].

(2) [التغابن: ١١].

فوائد هذه الجمل الثلاث:

■ الأولى: فيها تكميل العبودية لله بتكميل التوكل، وذلك بتعليق القلب بالله وحده. وذلك لأن طلب الرزق من المخلوق عبودية له وافتقار لغير الله، لأن الرزق من خصائص الربوبية لله وحده. فلا يرزق إلا الخالق.

■ الفائدة الثانية: كما أن الاستغناء بالله باب غنى، فإن المسألة باب فقر، دل مفهوم الحديث على هذا.

■ الفائدة الثالثة: فيها الإرشاد إلى السُّبُل التي تعين على ترك سؤال الناس: فذكر ثلاث سُبُل؛ وهي: الاستغفار، والاستغناء، والتَّصَبُّر:

أ- الاستغفار: هو ترك المسألة باللسان وترك الاستشراف بالقلب.

ب- والاستغناء: هو إظهار الغنى لأنه لا يرجو بقلبه إلا الله.

وهذه الخصلة ناتجة عن الرضى والقناعة. والرضى والقناعة من ثمرات التوكل.

ج- والتصبر هو: مجاهدة النفس على الصبر على الاستغفار والاستغناء.

● الجملة الرابعة: (وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ).

هذه فضيلة الصبر، ودلت أن الصبر أفضل عطاء.

وذلك لأن الصبر يعين على طاعة الله ومرضاته، فما من قرينة إلا وتحتاج إلى الصبر.

والصبر هو: حبس القلب عن الجزع، وحبس اللسان عن التسخط، وحبس الجوارح عن اللطم والنياحة والشق وغير ذلك.

والصبر ثلاثة أنواع: الصبر على الأمور، والصبر عن المحظور، والصبر على المقدور.

أو هي الصبر على طاعة الله، والصبر عن معصية الله، والصبر على أقدار الله المؤلمة. وزاد بعض العلماء نوعاً رابعاً وهو: الصبر عن الفرح المذموم عند النعمة.

وهو داخل في النوع الثاني ولكن أفرد بالذكر لأهميته والتنبيه عليه.

• الحديث (٣٤): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٢٥٨٨).

• هذا الحديث فيه الحث على بعض صفات المحسنين إلى العباد؛ بالصدقات والعفو والتواضع.

• وفيه بيان فضل هذه الخصال، وإظهار حقيقتها، وذلك بتصويب المفاهيم الخاطئة التي أشاعها الشيطان وأولياؤه عن هذه الصفات.

• واشتمل هذا الحديث على ثلاث جمل:

■ الجملة الأولى: (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ) وفيها:

- أن الصدقة تزيد المال زيادة حقيقية وزيادة معنوية، وأن منع الصدقة يمحى المال.

- لأن الصدقة هي الزكاة، والزكاة في اللغة هي التطهير والنماء. فالزكاة تطهر المال والنفس، وتنمي المال والثواب والبركة.

■ الجملة الثانية: (وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا) وفيها:

- الشفاء من شهوة الانتقام.

- يجوز القصاص من المعتدي بشرط عدم الزيادة، لأن الزيادة ظلم، ولأن العفو أفضل في الدنيا والآخرة.

قال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۚ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ

الظَّالِمِينَ﴾ (٢)

- فإن العفو أجره على الله، قال الله ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]. أي

إنَّ الله يَأْجُرُهُ لَا مَحَالَةَ، ولم يذكر قدره.

- وقد وعد الله العافين بمغفرة ذنوبهم فقال: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ

اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

- وفيه دحض شبهة الشيطان وأوليائه الذين صوروا العفو مذلة.

- فيه رد على وسوسته بأن العافي يتنازل عن حقه فلا يبقى له شيء عند الله،

والحق أن له أجرا عظيما أعظم مما تنازل عنه، كما تقدم آنفا.

- فيه أنه لا يوفق للعفو عن المسيء إلا أولوا العزائم العالية والهمم الرفيعة الذين

همتهم تعالت عن مجرد الانتقام ورغبت فيما عند الله من الثواب ومغفرة الذنوب

والعزة والإكرام.

فالعفو خلق رفيع لا يقدر عليه إلا أولوا الهمم العالية، الذين كبخوا شهوة الانتقام،

وصبروا على الأذى، وطمحوا إلى الثواب الذي وعد به الرحمن، لقوله تعالى:

﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣].

■ الجملة الثالثة: (وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ).

- التواضع واجب لقوله عليه السلام: «وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ

أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» مسلم ٢٨٦٥

- والتواضع: ضد التعالي وهو أنواع:

• التواضع لله: بعبادته وحده، والخضوع لأوامره ونواهيه، محبة وتذللاً وتعظيماً.

• التواضع لرسول الله: باتباعه وطاعته ونصرته ومحبة عليه الصلاة والسلام.

• والتواضع للخلق: ابتغاء مرضاة الله، بخفض الجناح للمؤمنين وبترك الكبر وهو

"بطر الحق وغمط الناس".

• والتواضع للحق: بقبوله والانقياد له ولو كان عليك. وترك الجدل بالباطل..



الدرس الثالث عشر من شرح جوامع الأخبار

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد؛ فهذا هو **الدرس الثالث عشر** من دروس شرح (جوامع الأخبار)، وفيه شرح الأحاديث (٣٢، ٣٣، ٣٤)...

«شرح الحديث الثاني والثلاثين»

قال المؤلف رحمه الله: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ» متفقٌ عليه.^(١)

هذا الحديث أصل في بيان مقادير بعض الأنصبة، وسنشرح أولاً ما يلزم من مفردات الحديث:

- قوله: (أَوْسُقٍ): مُفْرَدُهُ (وَسُق) أو (وَسُق)، ويُجْمَع أيضاً على (أَوْسَاق).
- و (وَسُق) و (وَسُقٍ): بفتح الواو أو كسرهما، مع تسكين السين هو: "الجمل من الطعام يجمع ستين صاعاً"، وعليه فالخمس أَوْسُق تساوي ثلاثمائة صاع.
- وأصل (الْوَسُق) في اللغة: الجَمْعُ والجَمْلُ، قال تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾^(٢) أي: وما جَمَعَ وحَمَلَ من المخلوقات والأعمال التعبديّة، وقال تعالى: ﴿وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ﴾^(٣)، أي: إذا اجتمع واستدار وذلك ليالي البدر.
- قوله: (صَدَقَةٌ): أي الزكاة المفروضة هنا، وتُطلق أيضاً على النافلة.

١- أخرجه البخاري: (١٤٠٥، ١٤٤٧، ١٤٥٩، ١٤٨٤) واللفظ له برقم (١٤٥٩)، وفيه: (دُونَ خُمْسٍ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ)، وأخرجه مسلم: (٩٧٩)، كلاهما عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وأخرجه مسلم أيضاً: (٩٨٠) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

٢- [الانشقاق: ١٧]

٣- [الانشقاق: ١٨]

- قوله: (أواق): جمع (أوقية) أو (وقية)، هي الأربعون درهماً من الفضة كانت تُكال كيلاً.
- قوله: (الورق): بكسر الراء؛ هي الدراهم المضروبة من الفضة. فقوله (خمس أواق من الورق) تساوي مائتي درهم من الفضة.

- قوله: (ذؤد): بفتح المعجمة - وهي الذال - وسكون الواو؛ اسم جمعٍ للقطيع من الإبل لا مفرد له من لفظه، ويُجمع على (أذواد)، هذا عند أهل اللغة.
- أما عند الفقهاء: فهو الواحد من الإبل، وهو لفظٌ مؤنث، أي يُطلق على الإناث من الإبل، لذلك قال في الحديث: (خمس ذؤد) ولم يقل: (خمس). [لأن العدد من ثلاث إلى تسع يخالف المعدود في التذكير والتأنيث].

والمقصود من الحديث: خمسٌ من الإبل ذكوراً أو إناثاً، صغاراً أو كباراً.

فتقييده بالإناث غير مراد، كما أن تقييد الثمار بالتمر غير مراد، إنما ذكر في الحديث الأكثر والغالب عندهم، وعُرف هذا بدلالة أحاديث أخرى.

أما شرح الحديث:

فالزكاة فرضٌ في المال، وهي ركن من أركان الإسلام الخمسة، ويقاقل وليُّ الأمر مانعها.

والأصل في الزكاة أنها مالٌ يؤخذ من الغني ويُردُّ إلى الفقير وغيره من مصارف الزكاة الثمانية المعلومة في آية التوبة (٦٠)^(١).

قال الرسول ﷺ لمعاذ: «... ، فَأَعْلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ»^(٢)

فمن هو الغني؟ وكم يؤخذ منه؟ وما هي الأموال التي تؤخذ منها الزكاة؛ والتي تسمى بالأموال الزكوية؟ ولمن تُعطى الزكاة؟ ومتى تخرج؟

1- {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (60)

2- البخاري: (١٣٩٥، ١٤٩٦، ٤٣٤٧) ومسلم: (١٩).

بَيَّنَّ الرَّسُولُ ﷺ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي أَحَادِيثَ مُتَعَدِّدَةٍ، وَفِي حَدِيثِ التَّرْجَمَةِ نَجْدُ جَوَابِ التَّسْأُولِ الْأَوَّلِ، وَبَعْضُ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ. وَالَّذِي يَهْمُنَا الْآنَ هُوَ السُّؤَالُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ:

■ مَا هُوَ ضَابِطُ الْغَنَى؟

الجواب: الغني هو الذي يملك النِّصَابَ.

فَقَوْلُهُ ﷺ: "تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ"؛ أَيُّ مِنَ الَّذِينَ يَمْلِكُونَ النِّصَابَ، إِذَا حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ،

فَالنِّصَابُ سَبَبُ الْوُجُوبِ، وَالْحَوْلُ شَرْطُ الْوُجُوبِ.

فَإِذَا بَلَغَ الْمَالُ النِّصَابَ، وَحَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - إِلَّا الْحَبُوبَ وَالثَّمَارَ فَإِنَّهَا تُزَكَّى يَوْمَ حَصَادِهَا - وَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ بِمَقْدَارٍ مَعْلُومٍ فِي أَصْنَافٍ مَعْلُومَةٍ بِمَقَادِيرٍ مَعْلُومَةٍ فِي مَصَارِفٍ مَعْلُومَةٍ.

■ فَمَا هُوَ النِّصَابُ؟

النِّصَابُ هُوَ (الْقَدْرُ الْمَعْتَبَرُ مِنَ الْمَالِ لَوُجُوبِ الزَّكَاةِ) ^(١).

وَبَيَّنَ الْحَدِيثُ مَقَادِيرَ الْأَنْصِبَةِ لِبَعْضِ الْأَمْوَالِ الزَّكَاةِ، وَذُكِرَتْ فِيهِ الْأَمْوَالُ الْغَالِبَةُ فِي زَمَانِهِمْ وَهِيَ:

١- الْحَبُوبُ وَالثَّمَارُ.

٢- وَالْفِضَّةُ مِنَ النَّقْدِينَ، وَيَلْحَقُ بِهَا الذَّهَبُ وَعَرُوضُ التِّجَارَةِ وَالْأَوْرَاقُ النَّقْدِيَّةُ الْمَتَدَاوِلَةُ فِي زَمَانِنَا.

٣- وَالْإِبِلُ مِنَ الْأَنْعَامِ، وَيَلْحَقُ بِهَا الْبَقَرُ وَالْغَنَمُ.

◇ فَقَالَ ﷺ فِي الْحَبُوبِ وَالثَّمَارِ: "لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ الثَّمَرِ صَدَقَةٌ" :-

أَيُّ لَا تَجِبُ الزَّكَاةُ فِيمَا هُوَ أَقَلُّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ؛ أَيُّ فِيمَا هُوَ أَقَلُّ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ صَاعٍ نَبَوِيٍّ.

أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى هَذَا الْحُكْمِ، وَمَا خَالَفَ إِلَّا أَبُو حَنِيفَةَ وَزُفَرٌ فَأَوْجَبَا الزَّكَاةَ فِي قَلِيلٍ مَا تُخْرِجُهُ الْأَرْضُ وَكَثِيرِهِ.

١- انظر: 'فضل رب البرية بشرح الدرر المهيبة' لشيخنا علي الرملي (١/ ١٦٩).

ومقدارُ زكاة الحبوب والثمار يُخْرَجُ العُشْرُ من العَثْرِي: وهو ما يُسقى بماء السماء، والذي تُسَمِّيهِ الْعَامَّةُ (البَعْلُ) أو (العَذْيُ)^(١)، وهو الذي لا يُسقى بكلفة من قِبَلِ الفَلَّاح، هذا يُخْرَجُ عنه العُشْر. ويُخْرَجُ نصف العشر عَمَّا يسقيه الفَلَّاح بمؤنة كالتَّضْح وغيره.

ما هي عِلَّةُ المال الزَّكَوِي؟

أَجْمَعُوا على الحنطة؛ وهي (القمح) والشعير والتمر والزبيب؛ أنها تُزَكَّى، واختلفوا فيما عدا ذلك. فقيل: يُزَكَّى ما يُكَال ويُدَّخَر؛ وهذا قول الحنابلة.

وقيل: يُزَكَّى ما يُقْتَات ويُدَّخَر؛ وهذا مذهب المالكية والشافعية بالجملة، وهو اختيار ابن تيمية، وهو الراجح.

لأن الكيل إنما جُعِلَ للتقدير كالوزن.

وبناءً عليه فلا زكاة في الخضراوات والفواكه ونحوها التي لا تُدَّخَر.

◊ وقال في الفضة: "وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرَقِ صَدَقَةٌ":

أي لا تجب الزكاة فيما كان أقل من مائتي درهم من الفضة بإجماع أهل العلم. هذا نصاب الفضة ويساوي (٥٩٥) غراماً من الفضة.

ونصاب الذهب عشرون ديناراً ذهباً، ودينار الذهب يساوي (٤,٢٥) غرامات، فالنِّصاب يساوي (٨٥) غراماً من الذهب عيار (٢٤) في زماننا.

ومقدار زكاة الذهب والفضة والأوراق النقدية وقيمة عروض التجارة هو:
(ربع العشر) =

$$١٠٠٠ / ٢٥ = ٤٠ / ١ = ١٠ / ١ \times ١ / ٤$$

فربع العشر هو:

- (٢,٥ بالمائة)
- أو قُل (٢٥ من الألف)

1- [انظر "المغني": (٨/٣)]

• أو قُل (واحد من أربعين).

يعني يُقَسَّم المبلغ على أربعين، هذا مقدار الزكاة في الذهب والأوراق النقدية وعروض التجارة إذا بلغت قيمة ٨٥ غراماً ذهباً عيار (٢٤) وحال عليها الحول.

◊ وقال عليه الصلاة والسلام في زكاة الإبل: "وَلَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ" - والمعنى: لا تجب الزكاة في أقل من خمس من الإبل ذكوراً أو إناثاً، صغاراً أو كباراً. أجمعوا على هذا.^(١)

فإذا بلغت خمساً أخرج شاةً، ثم في كل خمسٍ من الإبل شاة إلى أربع وعشرين من الإبل، ثم تختلف الزكاة فوق ذلك. وتجدون تفصيل هذا في كتب الفقه في مادة الفقه في "شرح الدرر البهية": (١/ ١٦٩) ... وغيرها.

ونصاب البقر: ثلاثون رأساً، ذكوراً أو إناثاً، صغاراً أو كباراً.
ونصاب الغنم: أربعون رأساً ذكوراً أو إناثاً، صغاراً أو كباراً.
ورَد تفصيل هذا في حديث أنس عند البخاري (١٤٥٤).

ولا تجب الزكاة في الأنعام إلا إذا بلغت النِّصاب وتوفَّرت فيها ثلاثة شروط هي: -
١- أن يحول عليها الحول.

٢- أن تكون سائمة؛ أي ترعى العشب النابت في الأرض، ولا يُنفق عليها مالُكُها أكثر أيام السنة.

٣- أن لا تكون الإبل والبقر عاملة، فإن كانت عاملة في الحراثة والنَّضج والدَّرس وغيرها، فلا زكاة فيها.

وهذا من يُسر هذا الدين وسماحته.



١- [انظر شرح ابن بطال على صحيح البخاري: ٣ / ٤٧٦].



«شرح الحديث الثالث والثلاثين»

قال المؤلف رحمه الله: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «...، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفَهِهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» متفق عليه⁽¹⁾.

هذا الحديث في الاستغفار عن المسألة. واشتمل على أربع جُمَلٍ جامعة:

◇ الجملة الأولى:

قال: "وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفَهِهُ اللَّهُ" :-

ففيها الأمر بالعِفَّة، والعِفَّة والعَفاف هي: "الكَفُّ عن الحرام والقبيح". وهي نوعان:

- العِفَّة عن الزنا والفواحش،

- والعِفَّة عن المسألة،

● والمراد من هذا الحديث المعنى الثاني،

والدليل على ذلك سياق الحديث، ولذلك بَوَّبَ عليه البخاري في صحيحه فقال: (باب الاستغفار عن المسألة)، ثم ذكره بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفَهِهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» فحَثَّ عليه الصلاة والسلام على العِفَّة عن المسألة.

- فقال: "مَنْ يَسْتَغْفِرْ" أي يطلب العِفَّة. لأن ثمت قاعدة لغوية مفادها:

(أن الزيادة في المبنى تفيد الزيادة في المعنى)،

وأصل الفعل هنا هو: (عَفَّ).

وزيدت عليها الألف والسين والتاء فصارت (استَغَفَفَ، يَسْتَغْفِرُ)،

1- أخرجه البخاري: (١٤٦٩، ٦٤٧٠) ومسلم: (١٠٥٣)

وزيادة (الألف والسين والتاء) تفيد أكثر من معنى في اللغة، منها (الطلب) وهو المقصود هنا. لذلك قلنا "من يَسْتَغْفِرُ" أي من يطلب العِقَّة عن السؤال.

فالمعنى: من يطلب العِقَّة من الله يُعَفِّهُ الله. وتعني أيضاً: من يطلب العِقَّة بفعل الأسباب المقتضية للعِقَّة يُعَفِّهُ الله.

وحقيقة الاستغفار في القلب، وصورته ألا يسأل بلسانه أحداً.

فالعفة تكون بالقلب واللسان، لذلك قال:

- "يُعَفِّهُ اللهُ": أي يُعِفُّ قلبه ولسانه عن المسألة، وهذه هي القناعة، وهي كنز لا يفنى.

◇ الجملة الثانية:

قال: "وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ" -

- قوله: "وَمَنْ يَسْتَغْنِ":

أي لا يرجو بقلبه أحداً إلا الله، ويُظهر الغنى أمام الناس. كما قال تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾⁽¹⁾ أي؛ يظنهم مَنْ لا يعرفهم أغنياء بسبب شدة تعففهم.

وشدة التعفف سببها غنى القلب.

إذن فقوله "مَنْ يَسْتَغْنِ"؛ أي مَنْ يَسْتَغْنِ بالله، أي يطلب الغنى من الله وحده، ولا يطلبه من غيره، بل يُظهر الغنى أمام الناس، فجزاؤه أنه "يُغْنِيهِ اللهُ": أي يُغْنِيهِ اللهُ عمّا في أيدي الناس، ويُغني قلبه بالتوكل، لأن الغنى غنى القلب.

ويكفيه من حيث لا يحتسب، لأنه أظهر الغنى رغم حاجته الشديدة؛ توكلأ منه على مولاه، وثقة بكفايته سبحانه، وهذا من تمام العبودية والإخلاص، وهذه هي ثمرة الاستغناء عمّا في أيدي الناس. ثمرته حصول قوة في التوكل على الله، فيثمر ذلك القناعة والرضى بما رزقه الله، ويقطع النظر عمّا في أيدي الناس من زهرة الحياة الدنيا ومتاعها الزائل، فيحصل له بذلك راحة وطمأنينة، وهذه هي السعادة، فإن السعادة والسرور في هداية القلب، وهداية القلب رضاه وتسليمه بقدر الله، كما قال تعالى:

﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ ۚ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (1) ،

وتفسيرها:

الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من الله، فيرضى ويسلم. هذه هي هداية القلب، وفي ذلك سعادته. فإن الفقر الشديد مصيبة وبلاء! فله أن يسأل، ولكن الأفضل أن يصبر ولا يسأل إلا الله، ولذلك قال الرسول ﷺ في:

◇ الجملة الثالثة:

"وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ" -

أي: ومن يطلب الصبر من الله، ويجاهد نفسه على الصبر يُصَبِّرْهُ اللَّهُ. وذلك لأن هذا الفعل (يَتَصَبَّرْ) على وزن (يَتَفَعَّلْ)، فأفاد التَّكْلُفَ وَبَذَلَ الجُهد في تحصيل الصبر، وذلك بمجاهدة النفس على الرضا بالفقر، وترك مسألة الناس.

فإن الله وعده أن يُصَبِّرْهُ، لأن الصبر لا يأتي إلا من عند الله، وبمعونة الله، كما قال تعالى:

﴿ وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ۗ ﴾ (2)

☆ ويستفاد من هذه الجُمْل الثلاث فوائد مهمة:

● الفائدة الأولى: فيها تكميل العبودية لله، بتكميل التَّوَكُّل خاصة، وتكميل التوحيد والإخلاص بعامة.

وبيان ذلك:

أن الدعاء نوعان:

- دعاء عبادة؛ وهذا يجب أن يكون خالصاً لله.

- ودعاء مسألة؛ وهذا قسман:

الأول: فيما لا يقدر عليه إلا الله؛ وهذا يجب إخلاصه لله.

الثاني: فيما يقدر عليه المخلوق؛ فهذا يجوز صرفه للمخلوق.

1- [التغابن: ١١]

2- [النحل: ١٢٧]

وبناءً عليه: فسؤال المخلوق قسمان:

- سؤاله فيما لا يقدر عليه إلا الله؛ فهذا شرك.

- وسؤاله فيما يقدر عليه؛ فهذا مباح بالجملة، بشرط تعليق القلب بالله وليس بالمخلوق.

ويدخل في هذا سؤال المال: فالأصل فيه التحريم، لأن الرزق من خصائص الله وإنما أُبِيح السؤال للضرورة مع الكراهة، فهو مكروه للمحتاج، محرم على غير المحتاج.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فَالْعَبْدُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ رِزْقٍ وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى ذَلِكَ فَإِذَا طَلَبَ رِزْقَهُ مِنَ اللَّهِ صَارَ عَبْدًا لِلَّهِ فَقِيرًا إِلَيْهِ وَإِنْ طَلَبَهُ مِنْ مَخْلُوقٍ صَارَ عَبْدًا لِذَلِكَ الْمَخْلُوقِ فَقِيرًا إِلَيْهِ. وَلِهَذَا كَانَتْ " مَسْأَلَةُ الْمَخْلُوقِ " مُحَرَّمَةً فِي الْأَصْلِ وَإِنَّمَا أُبِيحَتْ لِلضَّرُورَةِ وَفِي النَّهْيِ عَنْهَا أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي الصَّحَاحِ وَالسُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ كَقَوْلِهِ ﷺ: " لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِزْعَةٌ لَحْمٍ ").

ثم ذكر رحمه الله بعض الأحاديث، ثم قال:

(وَفِيهِ أَيْضًا: " لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَذْهَبَ فَيَحْتَطِبَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ " وَقَالَ: " مَا أَتَاكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ سَائِلٍ وَلَا مُشْرِفٍ فَخُذْهُ. وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ " فَكَرَهُ أَخْذَهُ مِنْ سَوْأَلِ اللِّسَانِ وَاسْتِشْرَافِ الْقَلْبِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: " مَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ؛ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُ يُعِفَّهُ اللَّهُ؛ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ؛ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ ". وَأَوْصَى خَوَاصَّ أَصْحَابِهِ أَنْ لَا يَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا وَفِي الْمُسْنَدِ " أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَسْقُطُ السَّوْطُ مِنْ يَدِهِ فَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ نَاوِلْنِي إِيَّاهُ؛ وَيَقُولُ: إِنَّ خَلِيلِي أَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا " وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَايَعَهُ فِي طَائِفَةٍ وَأَسْرَ إِلَيْهِمْ كَلِمَةً خَفِيَّةً: أَنْ لَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا فَكَانَ بَعْضُ أَوْلِيكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ السَّوْطُ مِنْ يَدِ أَحَدِهِمْ؛ وَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ نَاوِلْنِي إِيَّاهُ. " وَقَدْ دَلَّتِ النُّصُوصُ عَلَى الْأَمْرِ بِمَسْأَلَةِ الْخَالِقِ وَالنَّهْيِ عَنْ مَسْأَلَةِ الْمَخْلُوقِ؛ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ) انتهى. (1)

ثم ذكر الأدلة من القرآن والسنة على ذلك.

فهذه الجمل الثلاث جامعة لجميع هذه الأحاديث التي ذُكرت وغيرها مما لم يُذكر في تحريم المسألة إلا لضرورة.

● الفائدة الثانية: كما أن الاستغناء بالله باب غنى، فإن المسألة باب فقر:

دل مفهوم الحديث على هذا، فمن سأل الناس لغير ضرورة ازداد فقراً، قال ﷺ: "لَا يَفْتَحُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ، إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، يَأْخُذُ الرَّجُلُ حَبْلَهُ فَيَعْمِدُ إِلَى الْجَبَلِ، فَيَحْتَطِبُ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَأْكُلُ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ مُعْطًى أَوْ مَمْنُوعًا" (1)

● الفائدة الثالثة:

فيها الإرشاد إلى السُّبُل التي تعين على ترك سؤال الناس: فذكر في ذلك ثلاث سُبُل؛ وهي: الاستعفاف، والاستغناء، والتَّصَبُّر. وهي متلازمة.

١- الاستعفاف: ويكون باللسان وبالقلب، لأنه يكون بترك المسألة باللسان، وترك الاستشراف بالقلب.

وهذا فيه ترك التعلق بالمخلوق.

٢- الاستغناء بالله عما سواه: وهذا يكون بالقلب، لأن معناه القناعة والرضا بالموجود من الرزق، وقطْعُ تعلق القلب عما وراء ذلك، ويُظهِر الغنى أمام الناس، وهذا يحتاج إلى قوة في التوكل على الله.

وكلٌّ من الاستعفاف والاستغناء يحتاج إلى:

٣- التَّصَبُّر: ويكون بمجاهدة النفس على الصبر على الاستعفاف والاستغناء عما في أيدي الناس، وترك مدِّ العينين إلى نعمة الغير. وهذا يقودنا إلى ذكر فضيلة الصبر، وهذا في الجملة الأخيرة، وهي:

◇ الجملة الرابعة:

هذه في ذكر فضيلة الصبر؛ فقال ﷺ: "وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ".

١- أخرجه أحمد: (٩٤٢١)، وابن حبان: (٣٣٨٧) وصححه الألباني في تعليقاته عليه وفي الصحيحة: (٢٥٤٣).

هذا لأن الصبر يدخل في كل قربة، وأي قربة ليس فيها صبر لا تتم على وجهها المطلوب. فإن جميع الأوامر والنواهي الشرعية مبنية على الصبر، لا بد فيها من الصبر بأحد أنواع الصبر، وهي:

- ١- الصبر على المأمور، ٢- والصبر عن المحذور، ٣- والصبر على المقدور.

وبعبارة أخرى:

- ١- الصبر على طاعة الله: فالأوامر تحتاج إلى صبر لفعلها والمداومة عليها.
 - ٢- الصبر عن معصية الله: فالمناهي تحتاج إلى صبر، لا بد من الصبر حتى تترك ما حرم الله.
 - ٣- الصبر على أقدار الله المؤلمة: من مصائب وأمراض وفقر وموت وغير ذلك.
- وزاد الشيخ عبد الرحمن السعدي نوعاً رابعاً، وهو:
- ٤- الصبر عن الفرح المذموم عند حصول النعمة.

ولكن عند التأمل تجد أن هذا النوع داخل في الصبر عن المحذور، ولكنه أفرد بالذكر للتنبيه إليه وإلى أهميته. وَقَلَّ مَنْ يَتَفَتَّنْ إِلَى هَذَا النَّوعِ مِنَ الصَّبْرِ؛ وَهُوَ (الصبر عن الفرح المذموم) أي عند النعمة.

وقد كثر هذا في زماننا: في الأعراس وما شابهها من المناسبات، كثر بصورة قبيحة جداً، الفاسق عند النعمة يطغى، وعند المصيبة يتسخط ولا يرضى.

فهذا حديث عظيم جامع لعدد من الفوائد الجامعة النافعة، منها ما تقدّم ذكره مُفَصَّلًا، ونذكر الآن فوائد أخرى على وجه الإجمال منها:

- (١) فيه الحثُّ على تعليق القلب بالله وحده، والتوكل عليه.
 - (٢) فيه الحثُّ على القناعة وترك مسألة الناس توكلاً على الله.
 - (٣) أن الأصل تحريم المسألة إلا للضرورة أو الحاجة الشديدة، فتجوز حينئذ على الكراهة.
- فالمسألة - أي سؤال الناس - تدور بين التحريم والكراهة، ولذلك فإن الفقير الصابر أفضل من الفقير السائل. وهذا يدل على أن الصبر على الفقر أفضل من السؤال.
- قال الشيخ ابن باز رحمه الله: (فيه الاستعفاف، ولو من بيت المال).^(١)

١- "الحلل الإبريزية من التعليقات البازية على صحيح البخاري": (١/ ٤٥٠).

وهذه فائدة نفيسة: أي أن الاستعفاف عن المسألة مطلوب حتى ولو كانت من ولي الأمر، دل الحديث على هذا، لأنهم - في الحديث - سألوا رسول الله ﷺ، وهو ولي الأمر، فقال لهم هذا الحديث.

ويدل على أن الاستعفاف مطلوب حتى من بيت المال، رواية أخرى للحديث وهي:
(عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ فَسَمِعْتُهُ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ:
"مَنْ يَسْتَغْنِ يَغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفِهِ اللَّهُ وَمَنْ سَأَلْنَا أُعْطِينَاهُ" قَالَ: فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ فَأَنَا الْيَوْمَ أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا)⁽¹⁾.

فدل أن الاستعفاف باب للغنى، ولو كان من بيت المال.
(٤) وفيه ما كان عليه الرسول ﷺ من الكرم والسّخاء والإيثار على نفسه، فلم يكن يردّ سائلاً.



1- أخرجه ابن حبان وحسنه الألباني في 'التعليقات الجسان على صحيح ابن حبان': (٣٣٨٩).

«شرح الحديث الرابع والثلاثين»

قال المؤلف رحمه الله: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»**. رواه مسلم (٢٥٨٨).

هذا الحديث فيه:

- حثٌّ على بعض صفات المحسنين إلى العباد؛ بالصدقات والعفو والتواضع.
- وفيه بيان فضل هذه الخصال وثمراتها.
- وفيه إظهار حقيقة هذه الخصال:

وذلك أن هذا الحديث صوب مفاهيم خاطئة شاعت بين الناس بسبب الشيطان. فقد أشاع الشيطان أن الصدقة سبب للفقر وفناء المال، وأن العفو مذلة، وأن التواضع ضعة وخسة. وهذا دأب الشيطان وأوليائه، يُرَوِّج كذبه بقلب الحقائق، والواجب على المسلم أن يكون على حذر من كيد الشيطان وأتباعه.

قال تعالى: **﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾** أي يهددكم الفقر إذا تصدقتم، **﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾** أي بالبخل، **﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾** ^(١)، أي يعدكم الله على الصدقات والنفقات بمغفرة الذنوب وزيادة المال والثواب.

فالحقيقة:

- أن الصدقة لا تُنْقِصُ المال فضلاً عن أن تُفْنِيه أو أن تكون سبباً للفقر.
- وأن العفو سببٌ لعزِّ العافين، وليس سبباً لذلهم.
- وأن التواضع لله ولعباد الله سببٌ للرفعة لا للضعة والانحطاط والمهانة كما يوهم الشيطان.

فبيّن حبيبنا ﷺ ذلك، ونصح لنا ودلّنا على هذا الخير العظيم، فقال عليه السلام في:-

◇ الجملة الأولى: " مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ".

هذا خبر عامّ شمل الصدقات المفروضة والنافلة، وشمل جميع أنواع المال، النقود والأنعام والثمار والثياب والطعام وغير ذلك.

دلّ على هذا العموم لفظ (صدقة) و (مال)، لأنها وردت مُنْكَرَةً في سياق النفي، فهذه من ألفاظ العموم، فتَعُمُّ جميع أنواع المال، وجميع أنواع الصدقات، فيشملها هذا الحكم، وهو أن الصدقة لا تُنْقِصُ المال ولا ترزؤه، لا بل تزيده وتُنَمِّيّه، وأنّ منع الصدقة يُقلّل المال ويمحق بركته.

فَمَنْ تَصَدَّقَ مِنْ مَالِهِ الْحَلَالِ فَإِنَّهُ يَزِدَادُ مَالَهُ وَلَا يَنْقُصُ، وإن بدا لك أنه يقلّ، فإنه يزداد بما لا يخطر على البال. هذا وعدٌ من الله ورسوله، ولذلك سُمِّيت الصدقة زكاة، ومعنى الزكاة في اللغة: (التطهير) و(النماء).

وصدقة المال تُطَهِّرُهُ وتُطَهِّرُ الْمُتَصَدِّقَ، هذا معنى التطهير.

وتُنَمِّيّه وتُنَمِّي ثواب المُتَصَدِّقَ، وهذا معنى النماء.

فالزكاة تُطَهِّرُ المال وتزكي النفس، وتُنَمِّي المال في الدنيا وتُنَمِّي الثواب في الآخرة.

لأن الرزق بيد الله وحده، يرزق من يشاء كيف يشاء سبحانه، فهو وحده سبحانه القادر على زيادة الرزق أو مَحَقِّه. فالذي جعل الغني غنياً قادر على أن يجعله أغنى، أو يجعله فقيراً معدماً.

• فالصدقة سبب لمضاعفة الثواب والمال، ثبت هذا في نصوص كثيرة، منها:

- أن التمرة تكون في الميزان كالجبل، فقال ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيْهَا لِصَاحِبِهِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ»^(١).

وفي رواية قال: " مثل الجبل أو أعظم "، يعني: بل أعظم.

و(الفُلُو) هو المهر الصغير أو الفصيل الصغير.

1- متفق عليه عن أبي هريرة: البخاري: (١٤١٠، ٧٤٣٠)، ومسلم: (١٠١٤).

- وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ ۗ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (1).

فبين سبحانه أنه يضاعف الصدقة إلى سبعمائة ضعف، وإلى أكثر من ذلك، فقال تعالى:

﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ أي إلى أكثر من ذلك

- وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ (2)

فهذه النصوص وغيرها تنقض ما يصوره الشيطان للإنسان أن الصدقة تنقص المال وتفنية وتجلب الفقر.

• أما الزيادة في الدنيا؛ فتقع من عدة وجوه، منها:

- أن يُخْلِفَهُ اللَّهُ بِأَكْثَرٍ مِنْهُ، كما قال تعالى: ﴿فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ في آية سبأ، فقال سبحانه: ﴿قُلْ إِنْ رَبِّي

يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ ۖ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ۖ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ (3)

- أو أن يَكْفِيَ عَنْكَ بَلَاءٌ كَانَ سَيَجْتَاحُ مَالَكَ، أو مرضاً يستنفده.

- أو أن يضع الله في المال بركة، فهو في العدد مائة مثلاً، ولكن نفعه كأنه مائة ألف، هذا من معاني البركة.

فالبركة: الزيادة، فقد تكون زيادته حِسِّيَّة، وقد تكون زيادة في مَنَفَعَةِ المال وهذه زيادة معنوية.

فالصدقة صورتها الظاهرة نقص الكمية، كالفلّاح الذي يبذر الحبوب في الأرض، يهدرها ويلقيها في الأرض. وحقيقتها زيادة المال بالبركة والكمية والثواب، كما أن الفلاح الذي بذر حبة فحصد مائة حبة؛ فالمتصدق ينفق القليل ويأتيه أضعاف ما أنفق، كما قال الله تعالى:

﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِّنْ رَبًّا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ ۖ وَمَا آتَيْتُمْ مِّنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ (1)

1- [البقرة: ٢٦١]

2- [سبأ: ٣٩].

3- [سبأ: ٣٩]



فبين أن الإخلاص شرط في قبول الزكاة،

فقال: **(آتَيْتُمْ)**: أعطَيْتُمْ. فالمرابي يعطي والمتصدِّق يعطي، لكن المرابي يعطي يريد ثواب الدنيا. والمتصدِّق يعطي يريد بعطائه وجه الله، فسمى الله عطائه (زكاة)، ووعد أن يضاعفه، وهذا يشمل المضاعفة في الدنيا والآخرة.

وتشمل هذه الآية الهدية، هل يريد بها هدية أفضل منها، أو يريد الثواب من الله؟

فهذه حقيقة شرعية يجب الإيمان بها، ألا وهي: **"ما نقص مال من صدقة"** بل تزيده، ومنع الصدقة يحقه.

◊ ثم قال في الجملة الثانية: **"وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا"**.

النفس فيها شهوة الانتقام، والشيطان يُصَوِّرُ للإنسان أن العفو ضعف وجبن ومذلة، وهذا الحديث يُبْطِلُ هذا كله. فالحق أن العفو يزيد العافي عزّة عند الله وعند الناس، ونرى هذا واضحاً جليّاً عندما يعفو وليُّ الدم عن القاتل، مع أن القتل العمد بغير حق من أعظم الإساءات، وهو جريمة مستنكرة. وعندما يعفو وليُّ الدم فإنه يَعْظُمُ عند الله وعند الناس ويزداد عزّاً عند الله وعند الناس.

ولكن يجب أن ينوي بهذا العفو الثواب من الله، لا يجوز أن ينوي الرِّفعة والعِزّة في الدنيا، لأن العزة في الدنيا تأتيه بغير نية، أما الأجر عند الله والعزة عند الله فلا بد له من نية صالحة. وقد حثّ الله تبارك وتعالى على العفو في عدد من الآيات الكريمة، مع أنه لم يُحرِّم المقاصصة. - فقال تعالى:

﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۖ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ (2)

فاشترط في القصاص المماثلة كحدٍّ أقصى في ردّ العقوبة، لأن الزيادة في العقوبة ظلم، ولذلك فالعفو أسلم، وهو خير من القصاص.

- وقال تعالى أيضاً:

1- [الروم: ٣٩].

2- [النحل: ١٢٦].



﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾⁽¹⁾، فاشتراط المماثلة فما دونها، لأن الزيادة ظلم، ولما كانت المماثلة

عسيرة أرشد إلى العفو فقال: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾⁽²⁾

قال الشيخ السعدي في تفسيرها:

(ذكر الله في هذه الآية، مراتب العقوبات، وأنها على ثلاث مراتب: عدل وفضل وظلم.

فمرتبة العدل، جزاء السيئة بسيئة مثلها، لا زيادة ولا نقص، فالنفس بالنفس، وكل جارحة بالجارحة المماثلة لها، والمال يضمن بمثله.

ومرتبة الفضل: العفو والإصلاح عن المسيء، ولهذا قال: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ يجزيه

أجراً عظيماً، وثواباً كثيراً، وشرط الله في العفو الإصلاح فيه، ليدل ذلك على أنه إذا كان الجاني لا يليق العفو عنه، وكانت المصلحة الشرعية تقتضي عقوبته، فإنه في هذه الحال لا يكون مأموراً به.

وفي جعل أجر العافي على الله ما يهيج على العفو، وأن يعامل العبد الخلق بما يحب أن يعامله الله به، فكما يحب أن يعفو الله عنه، فَلْيَعْفُ عَنْهُمْ، وكما يحب أن يسامحه الله، فليسامحهم، فإن الجزاء من جنس العمل.

وأما مرتبة الظلم فقد ذكرها بقوله: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ الذين يجنون على غيرهم ابتداءً، أو

يقابلون الجاني بأكثر من جنايته، فالزيادة ظلم) انتهى.

أين شباب المسلمين اليوم وشيائهم من هذه التربية؛ تربية العفو والمسامحة واحتساب الأجر العظيم من الله.

ولكن الواقع الذي نعيشه أن كثيراً من المسلمين تَرَبَّوا على الشاشات وما فيها من استعراض للقوة، وحب الظلم والانتقام، أما التربية القرآنية والنبوية فبيَّنت لنا: أن المعتدي ظالم، وأن المعتدى عليه مظلوم وله أن ينتقم؛ لكن بمثل ما اعتدى عليه، فإن زاد فإنه ظالم كالذي اعتدى عليه من قبل، وعاد المعتدي الأول مظلوماً له الحق أن ينتقم.

ولذلك قال تعالى في آخر الآيات:

1- [الشورى: ٤٠]

2- [الشورى: ٤٠].

﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾⁽¹⁾

أي: لا يوفق لذلك إلا أولو العزم والهمم العالية، الذين همَّتْهُمْ أعلى بكثير من شهوة الانتقام، همَّتْهُمْ: ما عند الله من العِزَّة والثواب.

هذا كما في حديث الترجمة:

"ما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا" ..

وأيضاً فإن العفو عن المسيء سبب لمغفرة الذنوب، قال تعالى:

﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۚ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾⁽²⁾

نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه، كان ينفق على مسطح بن أثاثة فخاض مسطح رضي الله عنه مع الخائضين يوم الإفك، فحلف أبو بكر أن يقطع النفقة عنه، فنزلت الآية وفي آخرها ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، فقال أبو بكر: (بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لي)، وعاد ينفق على مسطح.

ونحن والله أولى بطلب المغفرة من أبي بكر، لأن ذنوبنا كثيرة، وكثير من الأقارب اليوم يقطعون أقاربهم ويهجرونهم بحجة أنهم أساءوا إليهم. وهذه الآية فيها الشفاء من ذلك.

◊ ثم قال عليه السلام في الجملة الثالثة: "وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ".

والتواضع يشمل التواضع لله، ولعباد الله، وللحق.

● التواضع لله: بالخضوع له وعبادته والتقرب إليه، ومن ردّ نصوص الكتاب والسنة الصحيحة برأيه فقد تكبر على الله ورسوله.

والكبر على الله من أكبر الكبائر وقد يصل إلى الكفر.

وفي الحديث عن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ»، قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ»، مَا مَنَعُهُ إِلَّا الْكِبَرُ، قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ⁽³⁾

1- [الشورى: ٤٣].

2- [النور: ٢٢].

3- مسلم (٢٠٢١).

• والتواضع يشمل التواضع لعباد الله، بلين الجانب، وحسن الكلام، وقبول الحق منهم، والتواضع في المشي واللباس.

قال ﷺ: «وإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ». (1)

• ويشمل التواضع أيضاً التواضع للحق بقبوله والانقياد له ولو كان الحق عليه، ولو صدر الحق من أعدائه، فالحق أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ، لأن الحق من الله. قال ﷺ: «الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ» (2). أي رُده وهو يعلم أنه الحق، فهذا من الكِبَرِ الْمُحَرَّمِ أَشَدَّ التحريم.

ويجب أن يكون التواضع خالصاً لله، لقوله في حديث الترجمة: " **من تواضع لله** " أي أخلصه لله، فلا يريد من تواضعه إلا وجه الله، فهذا الذي يرفعه الله.

وطالب العلم يجب عليه أن يجعل التواضع والرجوع إلى الحق شعاراً له، لأن الخطأ من طبيعة الإنسان، فلا يضره أن يتراجع عن خطئه ويتواضع للحق، اجعل هذا الأمر في بالك دائماً، وخصوصاً عند النقاش أو عند التدريس، إياك وردّ الحق والجدل بالباطل فإن ذلك من الكبر.

وقد وردت أحاديث كثيرة في ذمّ الكبر:

- قال ﷺ: «الْعِزُّ إِزَارَةٌ، وَالْكِبَرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَدْبَتُهُ». (3)

- وقال عليه الصلاة والسلام: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورِ الرِّجَالِ يَغْشَاهُمُ الدُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَيَسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَسَ تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْبِيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ». (4)

1- مسلم (٢٨٦٥).

2- (مسلم ٩١)

3- مسلم (٢٦٢٠).

(4) [أحمد (٦٦٧٧)، والترمذي (٢٤٩٢)، والنسائي في الكبرى (١١٨٢٧)].

نسأل الله العفو والعافية.

فهذا الحديث اشتمل على خصال المحسنين إلى الناس، وما أشبهه بقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (1)،
هذه هي التجارة مع الله، التجارة التي لا خسارة فيها.

وسبحانك اللهم وبحمدك
أشهد أن لا إله إلا أنت
أستغفرك وأتوب إليك.



(1) [آل عمران: ١٣٤]

أسئلة الدرس الثالث عشر:

السؤال الأول: ما هو النصاب؟

الجواب: النصاب هو: (القدر المعتبر من المال لوجوب الزكاة).

السؤال الثاني: اذكر نصاب الحبوب والثمار، والذهب والفضة، والأنعام.
الجواب:

- نصاب الحبوب والثمار: خمسة أوسق، والوسق ستون صاعا نبويا، فالمجموع ثلاثمائة صاع.
- ونصاب الذهب عشرون دينارا ذهبيا، والدينار ٢٥.٤ جرام، فالمجموع ٨٥ جراما من الذهب عيار ٢٤ قيراط.

- ونصاب الفضة خمس أواق من الورق، والوقية أربعون درهما، فالمجموع مائتا درهم من الفضة وتساوي ٥٩٥ جراما.

- ونصاب الإبل خمس من الإبل ذكورا أو إناثا، صغارا أو كبارا.
- ونصاب البقر ثلاثون رأسا، ذكورا أو إناثا، صغارا أو كبارا.
- ونصاب الغنم أربعون رأسا، ذكورا أو إناثا، صغارا أو كبارا.

السؤال الثالث: أكمل الحديث: "**ومن يستعفف...**" وعرف الاستعفاف، والاستغناء، والتصبر في الحديث.

الجواب: قال الرسول ﷺ: «... **وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ**» متفق عليه.

- الاستعفاف هو: هو ترك المسألة باللسان وترك الاستشراف بالقلب.
- والاستغناء: هو إظهار الغنى لأنه لا يرجو بقلبه إلا الله.
- والتصبر هو: مجاهدة النفس على الصبر، أي على الاستعفاف والاستغناء.

السؤال الرابع: ما حكم المسألة؟ [أي سؤال الناس أموالهم؟]

الجواب: الأصل فيها التحريم وابتحت للضرورة والحاجة الشديدة مع الكراهة. فالأفضل الصبر على الفقر توكلًا على الله.

السؤال الخامس: ما هو الصبر؟ وما هي أنواعه؟

الجواب: الصبر هو: حبس القلب عن الجزع وحبس اللسان عن التسخط وحبس الجوارح عن النياحة واللطم والشق وغير ذلك.

وأما أنواعه: فالصبر على المأمور، والصبر عن المحذور، والصبر على المقدور، والصبر عن الفرح المذموم عند حصول نعمة.

والنوع الأخير داخل في الثاني، ولكن أفرد بالذكر لانتشاره بين الناس.

السؤال السادس: أشاع الشيطان وأولياؤه بين الناس أن الصدقة تقلل من المال، وأن العفو

مذلة، وأن التواضع ضعة وانحطاط. اذكر حديثًا صحيحًا يصوب هذه المفاهيم الخاطئة.

الجواب: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» أخرجه مسلم: (٢٥٨٨).

السؤال السابع: عرف الزكاة في اللغة، وبين صلة هذا التعريف بقوله ﷺ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ

مِنْ مَالٍ».

الجواب: الزكاة في اللغة تطلق على التطهير والنماء. فزكاة المال تطهره، وتطهر النفس، وتزيد

المال وتنميته، وتنمي بركة المال، وتنمي ثواب المتصدق أضعافًا كثيرة عند الله.

وهذا كله عليه أدلة.

السؤال الثامن: اذكر فضائل العفو عن المسيء.

الجواب:

١- مغفرة الذنوب: لقوله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۚ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ

رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

٢- أن العافي عن الناس أجره على الله، أي أن الله يأجره لا محالة، ولم يذكر قدره، فقال تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ۚ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى: ٤٠].

٣- أن العفو سبب لعزة العافي في الدنيا والآخرة، لقوله عليه السلام: «وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا».

٤- أن العفو شفاء من شهوة الانتقام، وفيه صبر على الأذى، وهذه خصال رفيعة لا يتحلى بها إلا أولوا الهمم العالية الذين تمدحهم الله بقوله: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾

[الشورى: ٤٣].

السؤال التاسع: ما هو التواضع؟ وما هي انواعه؟

الجواب: التواضع ضد التعالي.

وهو أربعة أنواع:

التواضع لله، ولرسول الله، والتواضع للخلق، والتواضع للحق.

... والحمد لله رب العالمين ...

